الإعلام العربي وقضايا حقوق الإنسان

قضية حقوق الإنسان من القضايا التي تصاعد الاهتمام بها على مختلف الأصعدة السياسية والإعلامية حتى خرجت من حيز التبني النخبوي إلى حيز الاهتمام الشعبي. لاشك أن المنطقة العربية عانت (ولا تزال) من عدد من الانتهاكات المؤثرة في مجال حقوق الإنسان، خصوصاً فيما يتعلق بحرية التعبير والممارسة وهو ما جعل الإعلام العربي من أبرز ضحايا تلك الانتهاكات، وهو الأمر الذي دفع بعض الإعلاميين إلى البحث عن بيئات إعلامية أفضل. و لا يتوقف الأمر عند هذا الحد بل إن الإعلامي الذي لم يعان من انتهاكات حقوق الإنسان أو تكيف معها أصبح رقماً مهماً في الحراك المتعلق بحقوق الإنسان في العالم العربي .

إن تصاعد الاهتمام بحقوق الإنسان في الوطن العربي كقضية يرجع إلى عدة عوامل أهمها:

1. تسييس قضية حقوق الإنسان في المجال الدولي، حيث صارت حالة حقوق الإنسان في دولة ما عنصراً للضغط السياسي الدولي على هذه الدولة، وهو ما رفع معدلات الاهتمام بها من قبل وسائل الإعلام من جهة، والدول ذاتها من جهة أخرى.
2. بروز تصاعد نشاطات منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان في المنطقة العربية.
3. تزايد اهتمام المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان بوسائل الإعلام باعتبارها تمثل محوراً أساساً لعمل هذه المؤسسات، وقد تركزت نسبة كبيرة من نشاطات هذه المؤسسات في إقامة دورات تدريبية للقائمين بالاتصال في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان.
4. اهتمام المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان – بمنطقة الشرق الأوسط تحديداً– في تقاريرها السنوية الدورية بشأن حالة حقوق الإنسان في

العالم، وهو ما سلط الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان في المنطقة العربية بشكل كبير.

دفعت العوامل السابقة الحكومات العربية للاهتمام بقضايا حقوق الإنسان؛ مما جعلها تساهم في إنشاء منظمات حكومية ووزارات أحياناً معنية برصد ومراقبة حالة حقوق الإنسان. ولا شك أن تلك العوامل قد ساهمت وبشكل جلي في رفع حالة الاهتمام العام بقضية حقوق الإنسان تحديداً، ومع ذلك لابد من قراءة قضية حقوق الإنسان ضمن إطار أكثر عمقاً مما يطرح أحياناً انطلاقاً من:

1. أن قضية حقوق الإنسان في حد ذاتها قضية مركبة ذات أبعاد ثقافية وحضارية، وتتعلق بالثقافة، والممارسة، ومدى الحريات، ومدى تطبيق الديمقراطية.
2. أن وسائل الإعلام هي الأقدر على نشر ثقافة حقوق الإنسان.
3. أن الإعلامي في وسائل الإعلام العربية هو المعني بهذا الدور.
4. خصوصية الإعلامي على المستوى الذاتي إذ يختلف اتجاهه نحو حقوق الإنسان وفق رؤيته الذاتية المبنية على ثقافة، أو معتقد، أو تجربة سابقة، وقد يقع هو ذاته ضحية لانتهاكات حقوق الإنسان.
5. الثقافة المتبناة في المؤسسة الإعلامية التي تتداخل فيها أبعاد الثقافة الداخلية السائدة وعوامل القوة، والسيطرة مع غيرها من عناصر البيئة الخارجية: السياسية، والاقتصادية، والثقافية؛ مما يجعلها تساهم في تأطير رؤية الإعلامي داخل المؤسسة الإعلامية في كثير من الأمور، ومنها مسألة حقوق الإنسان.

إن علاقة البيئة الإعلامية في العالم العربي بطبيعة القضايا التي تطرحها المؤسسة الإعلامية علاقة مؤكدة، فطبيعة السياسات العربية في مجال الاتصال، وطبيعة الممارسات، وطبيعة نظم التحكم، والسيطرة، ومستوى الأداء المهني، وأساليب تأهيل الإعلامي، كل هذه أمور تؤثر في المخرج الاتصالي في كل بيئة اتصالية عربية.

حقوق الإنسان وحرية التعبير:

إن علاقة حقوق الإنسان بحرية التعبير علاقة أصيلة، حيث ضمان وكفالة حق التعبير عن الرأي هو من صميم حقوق الإنسان، لذلك لا يمكن أن تباشر المؤسسات الإعلامي دورها في نشر ثقافة حقوق الإنسان في غياب ضمانات تكفل حرية التعبير. وثقافة حرية الإعلام هي جزء من ثقافة الديمقراطية، وكذلك ثقافة حقوق الإنسان .

البيئة الإعلامية العربية تحفل بالعديد من المتغيرات المتداخلة، والفاعلة، والمتناقضة بشكل كبير، لها دور مباشر في تشكيل وتعزيز وإتاحة الفرص للإعلامي في ممارساته لحقوق الإنسان ومعالجته لقضاياها. وهي كذلك تؤطر التناول والرؤية والمفاهيم لدى الإعلامي .

إشكالية العلاقة بين الإعلام و حقوق الإنسان :

تتمثل هذه الإشكالية أولا: في حصول الإعلامي على حقوقه التي يكفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية، وهو ما يشير إلى أن الإعلاميين من الفئات التي تعاني من انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان الخاصة بهم. و ثانيا : في دور الإعلامي ووسائل الإعلام في نشر قيم حقوق الإنسان في المجتمع بما في ذلك نشر وتعزيز قيم التسامح ونبذ الكراهية والعنف، وقبول الآخر، والعمل على كشف انتهاكات حقوق الإنسان بهدف تعبئة الرأي العام تجاه رفض هذه الانتهاكات.

كفالة وضمان حرية التعبير.

حيث تؤكد المواثيق الدولية العامة والخاصة احترام حق التعبير عن الرأي، والحق في الاتصال، وسرية المصادر، وحرية وتعددية وسائل الإعلام.

كما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في 1966م في مادتيه 19، 20على أن لكل إنسان حق حرية التعبير، بما في ذلك حرية

الوصول للمعلومات، وتقييمها، ونقلها بأي شكل سواء كان ذلك في شكل مطبوع، أو مذاع.[i]

كذلك وضع العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عام 1966م توضيحات تكميلية بشأن حرية التعبير والثقافة والفكر، وأسس القاعدة القانونية للملكية الفكرية، ومنع أية قيود قد تمارسها أية دولة من شأنها حجب أية تقنية حديثة عن مواطنيها وعلى رأسها التقنيات الإعلامية. و أشارت تقارير منظمة اليونسكو الصادرة في قراراتها المتعددة إلى كفالة حرية التعبير في إعلانها الصادر في باريس عام 1978م حول المبادئ الأساسية بمساهمة وسائل الإعلام في دعم السلم الدولي؛ وتعزيز حقوق الإنسان، ومكافحة العنصرية، والفصل العنصري، والتحريض على الحرب، وما تلاه من إعلانات وقرارات.

الحماية من الاضطهاد والتنكيل:

تعزز اهتمام المنظومات الدولية، والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بقضايا الاضطهاد، والتنكيل بالصحفيين الناتج عن القيود الرقابية، والتشريعية التي تجعل الإعلامي في حالة تهديد مستمر، وضرورة ربط حرية التعبير بالقضاء على الرقابة، والنصوص المقيدة للحريات. وقد جاء في العديد من مذكرات التفاهم الدولية ما يشير إلى ضرورة حماية الصحفيين من الاضطهاد، والتنكيل بهم.

دور الإعلام في التوعية ونشر قيم حقوق الإنسان:

أولاً: تفعيل وتعزيز نشر قيم التسامح ونبذ العنف:

وهو الأمر الذي نصت عليه العديد من المواثيق الدولية سواء المعنية بحقوق الإنسان أو تلك التي تناولت الأداء الأمثل لوسائل الإعلام في المجتمع، وقد صدرت قرارات من الأمم المتحدة حول التسامح ونبذ العنف.

وقد جاء في إعلان اليونسكو لمبادئ التسامح في مادته الأولى ما يلي:

1. أن التسامح يعني الاحترام، والقبول، والتقدير للتنوع الثري لثقافات عالمنا، ولأشكال التعبير، وللصفات الإنسانية لدينا. ويتعزز هذا التسامح بالمعرفة، والانفتاح، والاتصال، وحرية الفكر، والضمير، والمعتقد. إنه الوئام في سياق_الاختلاف. وهو ليس واجباً أخلاقياً فحسب، وإنما واجب سياسي وقانوني أيضاً، وهو الفضيلة التي تيسّر قيام السلام، ويسهم في إحلال ثقافة السلام محل ثقافة الحرب.

2. أن التسامح لا يعني المساومة، أو التنازل، أو التساهل. بل التسامح من قبل كل شيء اتخاذ موقف إيجابي فيه إقرار بحق الآخرين في التمتّع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها عالمياً. ولا يجوز بأية حال الاحتجاج بالتسامح لتبرير المساس بهذه القيم الأساسية. والتسامح ممارسة ينبغي أن يأخذها الأفراد والجماعات والدول.

3- أن التسامح مسؤولية تشكل عماد حقوق الإنسان، والتعددية (بما في ذلك التعددية الثقافية)، والديموقراطية، وحكم القانون. وهو ينطوي على نبذ الدوغماتية والاستبداد، ويثبت المعايير التي تنص عليها الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

4- ولا تتعارض ممارسة التسامح مع احترام حقوق الإنسان، ولذلك فهي لا تعني تقبل الظلم الاجتماعي، أو تخلي المرء عن معتقداته، أو التهاون بشأنها. بل تعني أن المرء حر في التمسك بمعتقداته، وأنه يقبل أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم. والتسامح يعني الإقرار بأن البشر المختلفين بطبعهم في مظهرهم، وأوضاعهم، ولغاتهم، وسلوكهم، وقيمهم، لهم الحق في العيش بسلام، وفي أن يطابق مظهرهم مخبرهم، وهي تعني أيضاً أن آراء الفرد لا ينبغي أن تفرض على الغير.[ii]

وبناءً على هذه الرؤية يمكن القول: إن التسامح لا يمكن قبوله بمعزل عن نبذ العنف سواء كان العنف يؤدي إلى الإرهاب، أو كان عملاً ناتجاً عن التعرض الفائق لوسائط الاتصال التي تقوم في الكثير من ممارساتها بدعم العنف حلا وحيداً للمشكلات، وهو الأمر الذي لا يتفق مع التسامح أو الحفاظ على الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان. وقد جاء قرار الجمعية العامة لليونسكو رقم 4.5 المعتمد في الدورة

الثامنة والعشرين، والصادر عام 1995 ليعلن عن مساندة الأنشطة الثقافية، والتربوية التي تضطلع بها الهيئات العامة للإذاعة والتليفزيون، والأوساط المهنية للحد من العنف المعروض في وسائل الإعلام. [iii]

وبلا شك فإن نبذ العنف وإعلاء قيم التسامح يؤدي إلى إيجاد حالة من احترام التنوع الثقافي الذي تتصاعد حوله الجدالات بشدة، ويزداد الاهتمام بشأنه باعتباره المحرك الرئيس لاحترام بقية حقوق الإنسان مثل حقوق الأقليات، ونبذ التمييز، وهو الأمر الذي اعتبره تقرير التنمية البشرية العنصر الرئيس في احترام حقوق الإنسان ككل. [iv]

والدور الإعلامي هنا هو الدور الفعال والمؤثر؛ فالتنوع والتقبل الثقافي لا يمكن أن يتم إلا عبر أدوات ثقافية تأتي على رأسها وسائط الاتصال بأنواعها.

ثانياً: نبذ التحريض على الكراهية:

وهذا الأمر ينطلق بشكل كبير من العنصر السابق؛ فالتحريض على الكراهية هو الذي يؤدي إلى إذكاء روح التطرف والإرهاب، وزعزعة السلم والأمن في الداخل والخارج، وعليه ينبغي على الإعلامي تجنب خطاب الكراهية بشكل كلي، وإنما العرض الموضوعي للحقائق الذي لا يمكن أن يتم إلا في ظل وجود أنظمة اتصالية حرة وفعالة، وتأمين روافد المعلومات للعاملين بوسائل الإعلام.

وقد نص إعلان منظمة اليونسكو الأشهر– الذي أصدره المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته العشرين، نوفمبر 1978م– بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بمساهمة وسائل الإعلام في دعم السلام والتفاهم الدولي، وتعزيز حقوق الإنسان، ومكافحة العنصرية، والفصل العنصري، والتحريض علي الحرب، نص في مادتيه: الثانية، والثالثة على الدور المنوط بوسائل الإعلام في الحفاظ على حقوق الإنسان ضد أية انتهاكات، وأن الكثير من هذه الانتهاكات يكون مصدرها خطاب الكراهية الذي تقوم به وسائل الإعلام التي ينبغي أن تتحرى الدقة والموضوعية، وأن تحترم كرامة الشعوب وثوابتها، وأن تقف ضد التحيز والجهل.[٧]

لقد أظهرت التجارب السابقة أن خطابات الكراهية التي قد تستخدم في الصحافة، وغيرها من وسائل الإعلام في عدد من القضايا يمكن تلافيها عبر عملية الضبط الذاتي والفعال للصحافة. حيث يستطيع الصحفيون من خلال احترامهم للأنظمة التي وضعها الاتحاد الدولي للصحفيين بخصوص سلوك الصحفيين، وتجنبهم القيام بأي عمل من شأنه إثارة الكراهية، أو التحريض القومي، أو الدعوة إلى الكراهية العرقية والدينية. ولا شك أن احترام هذه الأنظمة سيحول دون استخدام هذه العبارات كذرائع لتدخل السلطات ومراقبتها لوسائل الإعلام، وليس هذا فحسب بل بات تجنب نشر الصحفيين لأي عمل قد يفسر بأنه ضرب من ضروب التحريض والكراهية شرطاً أساساً يجب على الصحفيين احترامه، وتجنب مخالفته. [vi]

ثالثاً: الأداء الموضوعي للرسالة الاتصالية:

وهو الركن الأصيل الذي تتبني عليه منظومة الإعلام في تناولها لقضايا حقوق الإنسان، فالفارق بين التحريض على الكراهية وإذكاء المقاومة يكمن في التداول الموضوعي للأخبار والتحليلات وغير ذلك، والتنوع الثقافي لا يمكن أن ينمو في بيئة متحيزة ثقافياً، كما أن انعدام الموضوعية من شأنه أن يفقد الجمهور الثقة في مصداقية وسائل الإعلام الأمر مما يؤدي على المدى المتوسط إلى فقدانها لجمهورها، وانعدام تأثيرها.

البيئة الداعمة لحقوق الإنسان:

ومن العرض السابق يتضح أن هناك العديد من المتطلبات التي يمكن القول بأن توافرها يمكِّن من دعم حقوق الإنسان، ويخلق بالتالي بيئة صالحة داعمة لحقوق الإنسان، سواء بالنسبة للقائمين بالاتصال، أو للجمهور.

وتتمثل أهم ملامح هذه البيئة فيما يلي:

1. كفالة وضمان حرية التعبير ولوازمها.
2. حماية حقوق الصحفيين.
3. نشر وترسيخ قيم ومبادئ حقوق الإنسان في المناهج التعليمية.

دراسات اهتمت بدراسة البيئة الإعلامية وطبيعة السيطرة عليها بشكل عام

حاول **هالين ومانسيني (2004)Hallin and Mancini** [vii] وضع أسس جديدة توضح طبيعة النظم الاتصالية الحديثة وعوامل السيطرة ومكامن القوى فيها ورَأَيَا أن التطورات السياسية الحديثة قد أفرزت ثلاث نظم رئيسة تركزت في ثلاث نظم ليبرالية هي: النظام الليبرالي العام، وتمثله كندا والولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، النظام الديمقراطي التشاركي حيث للدولة دور في وضع القواعد المؤسسة لعمل وسائل الإعلام بما لا يخل بحريتها وليبراليتها وتمثله دول اسكندنافيا، وشمال أوربا، النظام الاستقطابي التعددي والذي تخضع فيه وسائل الإعلام للأحزاب السياسية ومراكز القوى الاجتماعية، وتمثله كل من فرنسا، وإسبانيا، وإيطاليا، واليونان وهو منتشر في دول البحر المتوسط الأوربية.

وقد حددا مجموعة من المتغيرات الحاكمة للبيئة الاتصالية وهي:

1) مستوى التعليم والتطور التاريخي للبيئة الاتصالية بما يوفر خبرات سابقة قابلة للتعامل مع جميع أنواع المتغيرات
2) السوق الاتصالي: ومدى تأثيره في إنتاج الرسائل الاتصالية وتقييدها
3) التعدد والتنوع السياسي: وهو ما يجعل أغلب القضايا قابلة للنقاش والطرح دون قيود، إضافة؛ لتأثيره في استقطاب الاتجاهات الإعلامية لخدمة أهداف كل جماعة سياسية.
4) دور الدولة: حيث تدخل الدولة في العمل الإعلامي يتحدد وفق أجندة ديمقراطية، أو ليبرالية، ورعاية الدولة لمبادئ الديمقراطية والتنوع وحقوق الإنسان تزيد من فعالية النظام الإعلامي والعكس صحيح
5) مستوى الاحتراف المهني لوسائل الإعلام: حيث القدرة المهنية أولاً، ووجود التقاليد المهنية ثانياً تحددان طبيعة الأداء الاتصالي الكفء من غيره.

دراسة كوران Curran 2002 [viii] وهي التي ركزت في وضع أسس العلاقة بين مصادر القوة في المجتمع وتأثيرها على الأداء الإعلامي بالتركيز على البيئة

الإعلامية الغربية؛ وقد حدد أهم المتغيرات الفاعلة في البيئة الاتصالية في سبعة متغيرات هي:

1. المتغير الثقافي: حيث الثقافة المستقرة والمتنوعة والمنفتحة أقدر في التعامل مع كافة القضايا والمفاهيم.
2. متغيرات الأمن الوطني والمتغيرات التأثيرية: حيث تطرح نفسها بوصفها عوامل مؤثرة في ملكية وسيلة الإعلام، وطبيعة إدارتها.
3. متغير الاستقرار الاجتماعي: حيث أداء وسائل الإعلام، وتناوله للقضايا، وطبيعة الملكية، والتنظيم ترتبط بهذا المتغير الذي تفرط بعض الوسائل في استخدامه بهدف تثبيت الأوضاع على ما هي عليه.
4. متغيرات السوق والاقتصاد: وسبق الإشارة إليها.
5. متغيرات العولمة: حيث تغير الهوية الوطنية إلى الهوية المعولمة يفرض أجندة عالمية للقضايا والمفاهيم والمعايير التي تتناولها وسائل الإعلام ضمن السياق المعولم.
6. متغيرات الإعلان: حيث تختلف طبيعة الضغوط الإعلانية على الوسيلة الإعلامية وفق قدراتها المالية، واستقلاليتها، وعوامل المنافسة.
7. المتغير التكنولوجي: وهو الذي يسمح للتغيير أن يصبح أكثر سرعة.

بينما ركزت **دراسة بيكر Baker 2001** [ix] على أربعة أبعاد رئيسة هي التي تحدد طبيعة المنتج الاتصالي، ومراكز السيطرة عليه، والتحكم فيه، وجميعها تنطلق من أبعاد اقتصادية ذات تخللات غير اقتصادية وهي :

1. أن المنتج الاتصالي منتج يحمل مظاهر المنتجات العامة، ومفهوم المنتج العام من البعد الاقتصادي هو ذلك المنتج الذي لا يتأثر بقيام شخص آخر باستخدامه، وهو في هذا الصدد مثل خدمات الأمن العام، والمياه، والغاز..الخ، وهذا النوع من الخدمات لا يمكن تحمل نفقاته، وبالتالي يكون عرضه للسيطرة الاحتكارية من جانب القوى التي تستطيع تحمل تكلفته وهي إما قوى اقتصادية كبرى، أو حكومات.

2. أن المنتج الاتصالي هو أكثر المنتجات الاقتصادية عرضة للتخللات والتداخلات مع بقية المنتجات الفكرية، والثقافية، والاقتصادية، والحياتية، وهو بذلك يخضع لسيطرة القوى التي تسعى لجعل تناوله لهذه الشئون تناولاً إيجابياً أو سلبياً،مما يجعله أكثر المنتجات قابلية للاستقطاب والتوجيه.
3. أن ربح العملية الاتصالية لا يمكن الحصول عليه من قبل المستهلكين، ولكن يتم من خلال مراكز القوى الاقتصادية أو السياسية، ومن هنا فإن الإعلامي يبيع الفكرة، أو المفهوم للجماهير، ويتقاضى سعرها من هذه القوى.
4. أن وسائل الاتصال وهي تبيع جمهورها لهذه القوى فإنها تضفي قيمة ما على المنتج، هذه القيمة قد تكون سليمة، أو غير سليمة ولكنها في كل الأحوال تبدو وفق رؤية مراكز القوى.

ووفق هذه الرؤية يمكن القول: إن مراكز القوى المشار إليها تضع معايير مؤسسية تحكم عملية إضفاء القيمة على المنتج الاتصالي ذي الطابع الفكري، فإما تعليها أو تقلص من أهميتها، وفي كل الأحوال فإن مراكز القوى هذه تعمل وفق نظم أعلى تشريعية، وفكرية، وأيديولوجية، وهي في مجموعها تمثل البيئة الاتصالية العامة.

والمنطلق الاقتصادي ذاته هو ما انطلق منه كل من **ألكسندر وكارفث وجيرسو وهوليفيلد وأورز (Alexander, Carveth, Greco, Hollifield, Owers 2004)** [x]
حيث حددوا عدة أمور اقتصادية تمثل الدورة الاقتصادية للمنتج الاتصالي ومدى تداخلات بقية العناصر المجتمعية فيه وهي:

1. الاستهلاك: حيث تختلف طبيعة استهلاك المنتج الاتصالي عن بقية المنتجات الاقتصادية، ففي حين يؤدي الاستهلاك إلى النقصان، يؤدي الاستهلاك في المجال الإعلامي إلى التطوير والزيادة.
2. الاستثمار: حيث طبيعة الاستثمار الإعلامي مكلفة، وقابلة للاحتكار.
3. الرقابة والتنظيم وتدخل الدولة: حيث المنتج الاتصالي ليس حيادي القيمة بل هو متحيز القيمة، وهو ما يفتح مجالاً للتدخلات السياسية، والتشريعية،

والاقتصادية، في محاولة تحييد القيمة المعروضة عبره أو جعلها متحيزة لهذه القوى.

4. الاقتصاديات الدولية: حيث أن وسائل الإعلام الآن تتحرر من قبضة العوائق الدولية المتمثلة في الجمارك وخلافه، لذا فهي أسهل المنتجات في الوصول لأسواقها الخارجية دون تحمل عبء تنظيمات داخلية إضافية.
5. المستهلك: حيث هي سلعة عامة يستخدمها المستهلك وفق احتياجاته، وهذه الاحتياجات قد تنبع من خارج وسائل الإعلام، أو قد تخلقها هذه الوسائل في نفسية المستهلك.
6. المؤسسات: حيث تقوم المؤسسات الإعلامية بوضع إجراءات، وإصدار قرارات تحدد طبيعة المنتج الإعلامي وفق رؤيتها الاقتصادية، وانتماءاتها الفكرية والسياسية.
7. السوق: حيث يغلب على السوق الإعلامي الحرية والمنافسة، وهو ما يستلزم اتخاذ تدابير مؤسسية إضافية لتحمل هذه الأعباء، وتتمثل هذه التدابير في إعادة تشكيل المحتوى الإعلامي.

هذا بالإضافة إلى تعرض الكتاب إلى المواقف الاقتصادية التي تعترض مسيرة المؤسسة الإعلامية مثل العرض والطلب، وتشوه السوق، إضافة إلى تحليلات مفصلة لهيكلة المؤسسات الإعلامية وجميعها يتم معالجته من خلال تطوير المحتوى أو الفكرة أو المنتج الاتصالي.

وقد قام كل من **برايس وروزميلوفيتش وفيرهلست (Price, Rozumilowicz, Verhulst 2002)** [xi] بدراسة عمليات الإصلاح الإعلامي في عدة دول هي الصين وأوزبكستان وإندونيسيا والبوسنة والأردن وأوغندا والأورجواي. وقد خلصت الدراسة إلى ما يلي:

1. أن التغير الاجتماعي ينشئ حالة من الحراك نحو التغير السياسي، والتشريعي والاقتصادي.

2. أن المتغيرات التشريعية، والاقتصادية، والاجتماعية، هي التي تؤثر على التغير في المجال الإعلامي.
3. أن طبيعة هذه التغيرات تؤثر في هيكلة المؤسسات الإعلامية، وتحدد لها أدوراً جديدة، وممارسات مختلفة، وأساليب عمل مغايرة.
4. أن التصاق التغير الإعلامي بالتغيرات العالمية في المجال الاتصالي على مستوى إنتاج الرسالة، أو على مستوى الأفكار المطروحة يعزز من كفاءة هذا التغيير.
5. أن ارتباط الإعلام بمنظمات المجتمع المدني يدفع نحو تعزيز القيم الجديدة ويعزز حالة التغيير نحو الأفضل.
6. أن المتغيرات التكنولوجية تعد متغيرات محددة لطبيعة كفاءة العمل الإعلامي على المستوى الإنتاجي، والإبداعي، والتنظيمي.

وعلى الجانب المقابل يطرح **رايموند كون وإريك نيفي (Raymond Kuhn, Erik Neveu 2002)**[xii] طبيعة الارتباط والتغير في المؤسسات الإعلامية الصحفية البريطانية وعلاقتها بالمؤسسة السياسية، ويؤكدان أن وسائل الإعلام الصحفية البريطانية في قابليتها الشديدة للاستقطاب السياسي –مع ذكر نماذج لهذه الاستقطابات– من الممكن أن تقوم بدور هدام في المجتمع البريطاني ضد التعددية والديمقراطية، ويؤكدان أن مستويات التعقيد والتشابك في المصالح الاقتصادية، والسياسية بين الصحف السياسية، والجماعات السياسية داخل بريطانيا قد صارت كفيلة بهدم الأسس الديمقراطية في المجتمع البريطاني.

<u>دراسات اهتمت بطبيعة تأثير البيئة الإعلامية العربية على العمل الإعلامي العربي</u>

دراسة رو Rugh 2004 الذي يرى أن نمط الملكية ليس هو المعيار الوحيد للفصل في مراكز القوى المؤثرة في البيئة الاتصالية، وإنما هو الارتباط بطبيعة النظام السياسي، والممارسة السياسية، ومدى توافر الحريات العامة؛ إذ هي التي تشكل

ملامح النظام الإعلامي، ويضع تصنيفاً يوضح رؤيته لعالم الاتصال العربي وعلاقته بالنظم السياسية على النحو الذي يطرحه الجدول التالي:

خريطة النظم الإعلامية العربية [xiii]

أبعاد النظام الإعلامي	نوع النظام			
	التعبوي	الموالي	المتنوع	الانتقالي
الملكية	النظام	خاصة	خاصة	مختلطة
التنوع	غير متنوع	غير متنوع	متنوع	متنوع
المعالجة لرؤية النظام	تأييد مطلق	مؤيدة	مؤيد ومعارض	مؤيد ومعارض
النمط والمعالجة	نشط	جامدة	سلبية	متنوعة
الظروف السياسية				
جماعات الحكم	ثورية	تقليدية	متنوعة	متنوعة
الجدالات العامة	منعدمة	منعدمة	نشطة	نشطة
المعارضة العامة	غير موجودة	غير موجودة	مؤسسة وشرعية	محدودة
الدول الممثلة لهذه النظم وفق أوضاع عام2003				
	سوريا	البحرين	لبنان	الجزائر
	ليبيا	عمان	المغرب	مصر
	السودان	فلسطين	الكويت	الأردن
		قطر	اليمن	تونس
		السعودية	العراق	
		الإمارات		

ويوضح الجدول السابق عدة أمور:

1. أن الباحث قد قسم الأنظمة العربية إلى **أنظمة تعبوية:** وهي أنظمة تمتلك وسائل الإعلام بشكل احتكاري، وتفتقد التنوع. وممارسات هذه الوسائل تنزع دائماً إلى تأييد النظام بشكل مطلق، وأن هذه الأنظمة هي أنظمة ثورية يختفي فيها الحوار، والجدال السياسي، وتختفي فيها المعارضة، وتمثلها سوريا وليبيا والسودان. **وأنظمة موالية أو ولائية**، ويسود فيها نمط الملكية الخاص، وتفتقد التنوع في تناولها للأحداث، وتعمل على تأييد النظام السياسي، وتتسم بالرسوخ والثبات، وتسود فيها أنظمة حكم كلاسيكية، وتفتقد وجود جماعات معارضة، وتمثلها البحرين، وعمان، وفلسطين، وقطر، والسعودية، والإمارات. **وأنظمة متنوعة** يسود فيها نمط الملكية الخاص، وتتسم بالتنوع في عملها الإعلامي، كما تتسم بالسلبية في معالجاتها الإعلامية، وهي تنتمي لأنظمة تتنوع فيها الجدالات العامة، وجماعات المعارضة، وتمثلها لبنان، والمغرب،

والكويت، واليمن، والعراق. **وأنظمة انتقالية** تتنوع فيها أنظمة الملكية، وتتسم معالجاتها بالتنوع وتتنوع فيها المعالجات الإعلامية بين مؤيد ومعارض، وتنشط فيها الجدالات السياسية، وينحسر فيها دور المعارضة للنظام، وتمثلها الجزائر، ومصر، والأردن، وتونس.

وتأتي محاولة **كماليبور ومولانا Kamalipour, Mowlana 1994** [xiv] في وضع رؤية تفصيلية لحالة الإعلام في العالم العربي، ودول الشرق الأوسط، وقياس فعاليتها، ونمط ملكيتها، ودورها في عملية التنمية، وهي رغم قدمها النسبي إلا أنها تؤكد حالة التفاعل النشط في العالم العربي بين النظام السياسي والاجتماعي من جهة، والإعلامي من جهة أخرى وتأكيدها لدور هذه النظم في التأثير على صياغة الرسالة الإعلامية.

على حين يؤكد **كاتيليس Katulis 2005** [xv] أن العوامل المعيقة لتقدم الإعلام العربي بشكل عام تتمثل في ثلاث مشكلات رئيسة. هي:

1. ضعف النظام القضائي القادر على الفصل في المنازعات ذات الطابع الإعلامي، وهو ما يحدد طبيعة الممارسة الإعلامية، ويبقيها في حدود بعيدة عن النقد الجاد والهادف.
2. طبيعة النظم السياسية، والبيئة السياسية التي تتسم في أغلب الدول العربية بالقمع، ورفض المعارضة، وهو ما يجعل الإعلامي يعمل دائماً تحت التهديد.
3. ضعف اقتصاديات السوق في المجال الإعلامي؛ وهو ما يجعل أغلب مصادر التمويل من جهات غير إعلامية بعيدة عن الموارد الطبيعية لاقتصاديات العمل الإعلامي، وهو ما يجعل المؤسسات الإعلامية تعمل دائماً تحت وصاية القائم بالتمويل.

كما يؤكد **حسن 2006** [xvi] أن التقارير الدولية تصنف حالة الحرية في العالم العربي في أوضاع متأخرة كثيراً بين دول العالم، وأن العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، والمؤسسية، والتنظيمية، والتشريعية من جهة، ووسائل الإعلام في العالم العربي من جهة أخرى تبدو مختلة إلى حد كبير، فلا هي بالفاعلة

بشكل مباشر، ولا هي بالمتأثرة من النشاطات الإعلامية العربية، وهو ما يشير إلى وضع شديد التعقيد، وصعب الفهم.

وقد توصل إلى عدة نتائج لعل أهمها ما يلي:

أولا: أن حرية الصحافة في العالم العربي تأخذ طريقا معاكسا لتطور حرية الصحافة في الإعلام الغربي. حيث ظهرت حرية الصحافة في الغرب باعتبارها نتاجا طبيعيا لحرية التفكير والتعبير والتي كانت تتزامن مع ظهور قوى اقتصادية موازية لقوة الحكومة حتى أجبرت تلك الحكومات على التخلي عن سيطرتها على وسائل الإعلام باعتباره خيارا طبيعيا لمجتمع تنمو وتتطور أنظمته بشكل متزامن ومتوازن. أما في العالم العربي فقد بدأنا الطريق من نهايته. صحافة تعمل – إن استطاعت – من اجل حرية التفكير والتعبير لتدعم قوة اقتصادية موازية للقوة الاقتصادية الحكومية، وتدعم ظهور كيانات سياسية موازية لنفوذ الحكومة السياسي.

ثانيا: إن قيام وسائل إعلام مستقلة تجد رعاية مستقلة عن الحكومة يتطلب وجود اقتصاد مستقل هو الآخر عن التدخل الحكومي، وهذا غير متحقق بالقدر الكافي في كثير من الدول العربية.

ثالثا: يعانى الإعلام العربي حالة من التجزئة الاقتصادية لقدراته التي تعوقه عن النمو والمنافسة. فصناعة الإعلام في العالم العربي صناعة خاسرة حتى الآن بسبب الملكية الحكومية السائدة التي تفرض –بالإضافة إلى قيود الحرية– إدارة غير اقتصادية لتلك المؤسسات بما يؤثر على كافة جوانب الصناعة من المهنية وحتى القدرة على النمو.

رابعا: إن صناعة الإعلام أصبحت واحدة من الصناعات الرأسمالية التي تتطلب استثمارات عالية نسبيًا في ظل المنافسة العالمية بين الوسائل الإعلامية المختلفة. وتواجه صناعة الإعلام في العالم العربي مشكلات التمويل لسببين رئيسيين:

1- أن هياكل التمويل في صناعة الإعلام العربي بدون استثناء هياكل وطنية سواء أكانت حكومية، أم خاصة، أم مشتركة، على الرغم من أن عددا كبيرا من وسائل الإعلام العربية يعمل على أساس عابر للحدود PAN ARAB ولا تزال ذات ملكية قطرية.

2- أن فرص التضامن المالي في العالم العربي ضعيفة لأسباب سياسية، على الرغم مما يمكن أن يوفره من إنتاج برامجي يقلل من الواردات البرامجية، ويزيد من إمكانيات التضامن بين الصحف العربية في تقديم تغطية إخبارية أكثر تميزا واستقلالية.

خامسا: هناك سيطرة واضحة من القوى المحافظة على الإعلام العربي وهى قوى لا تقل خطورة وأهمية في مجال حرية التعبير عن السيطرة الحكومية.

سادسا: إن النتائج النهائية لحرية الصحافة مرهونة بتطور آخر متزامن ومتوازن في بقية الأنظمة العاملة في المجتمع العربي. فالكشف عن الانحراف والفساد ومراقبة الأداء الحكومي – وهو ما يفترض أن تقوم به الصحافة- يتطلب تغييرا في العلاقة بين السلطات، وتفعيل دور كل منها في إطار من التوازن فيما بينها، أو الاستقلال عن بعضها البعض.

دراسات ركزت على علاقة حقوق الإنسان بطبيعة الممارسة الإعلامية في عدة دول وأقاليم.

وهي دراسات اهتمت بعلاقة وسائل الإعلام بحقوق الإنسان. ومنها على سبيل المثال:

دراسة حقوق الإنسان والصحافة في العالم العربي (2005) [xvii] وهي الصادرة عن اتحاد الصحفيين الدولي بالتعاون مع الاتحاد الأوربي ، وقد تعرضت هذه الدراسة إلى علاقة وسائل الإعلام بحقوق الإنسان في العالم العربي، وقد تضمنت دراسة حالة كل من السودان، وفلسطين، وعرب 1948 داخل الكيان الصهيوني، وجمهورية لبنان، وسوريا، والأردن، ومصر.

وقد خلصت الدراسة إلى أن الدول العربية تختلف في حمايتها لحقوق الإنسان عامة، وبخاصة في المجال الإعلامي على درجات متفاوتة بين الاستبداد والقهر، وبين نسبة من الحرية الممنوحة للصحافة، إلا أنها رصدت بشكل واضح ومباشر حالة انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في جميع هذه الدول كما رصدت تهديدات، وممارسات ضد حرية التعبير باعتبارها من حقوق الإنسان في المجال الإعلامي، وذلك بغض النظر عن مدى حقوق الإنسان الممنوحة في الدساتير، والقوانين الوطنية، ومدى الحرية الإعلامية الممارسة داخل كل دولة.

وهو ما يعني التالي:

1. وجود انفصال بين التشريع والممارسة في مجال حقوق الإنسان، والحريات الإعلامية.
2. معاناة الدول الأكثر حرية في المجال الإعلامي مثل لبنان من ممارسات لاضطهاد الصحفيين واغتيالهم، وهو ما يشير إلى وجود قصور في حمايتهم بشكل واضح.
3. وجود قيود وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في جميع الدول المدروسة دون استثناء.
4. غياب الإطار المفاهيمي للربط بين حقوق الإنسان واحترامها كجزء من البناء الديمقراطي المأمول في الدول العربية.
5. محاصرة نشاطات منظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان، وحرية الصحافة.

دراسة تسايجن لي وتشارلز سانتكير Xigen Li and Charles St. Cyr 1998[xviii]

حيث قام الباحثان بتحليل مضمون صحيفة النيويورك تايمز في تغطياتها لقضايا حقوق الإنسان في الصين، وقد أسفرت الدراسة عن أن التايمز قد وضعت أجندتها الخاصة بمعالجة قضايا حقوق الإنسان بشكل ينفصل عن أجندة مؤسسة الرئاسة الأمريكية في معالجتها لهذه القضايا في بعض الأحيان؛ ففي حين تهتم مؤسسة الرئاسة باتفاقيات التجارة مع الصين تطرح التايمز معالجتها الخاصة بحقوق الإنسان

باعتبارها اهتمامًا رئاسيًا، وعلى مدى عشر سنوات تبين وجود حالة من الشفافية في معالجات التايمز لهذه القضايا بعيداً عن الأجندة السياسية مع وجود حالة من الفصل المهني للتايمز بين هذه القضية، وقضايا السياسة الخارجية الأمريكية.

ولا شك أن هذا الفصل بين السياسة العامة، والسياسة الخاصة للمؤسسة الإعلامية لا يمكن أن يتم إلا في إطار بيئة إعلامية مؤهلة لذلك مثل البيئة الأمريكية.

دراسة **ديفيد بارك** David J. Park 2002 [xix] والتي تناولت وسائل الإعلام، والديمقراطية، وحقوق الإنسان في الأرجنتين، والتي تمت من خلال مشروع بحثي في عام 1997، والتي تكامل فيها البعد الميداني المتعلق بدراسة قدرة منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان على الوصول للمعلومات في مجالها؛ إضافة إلى دراسة تحليلية لأجندة وسائل الإعلام الأرجنتينية في معالجتها لقضيتي حقوق الإنسان، والديمقراطية. وقد أسفرت الدراسة عن عدد من النتائج المتعلقة بحقوق الإنسان حيث أثبتت الدراسة أن منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان لا تتوافر لديها القدرة على الوصول للمعلومات عبر وسائل الإعلام؛ كما أن وسائل الإعلام لم تقم بتغطيات حقيقية في هذا المجال بشكل عام، ولأنشطة هذه المؤسسات بشكل خاص. وقد ركزت الدراسة على أن أهم العوائق أمام نشر ثقافة حقوق الإنسان وتغطياتها عبر وسائل الإعلام، وأن أهم العوامل المؤثرة في وضع أجندة وسائل الإعلام تجاه هذه القضية بالتحديد قد تمثلت في صلات المؤسسة الإعلامية بمراكز القوى الاقتصادية، والسياسية، والملكية الأجنبية لوسائل الإعلام، وعنف النظام تجاه الصحافة الحرة، والعوائق التي وضعتها آليات السوق الحرة أمام تجربة التحول الديمقراطي في الأرجنتين، كل هذه العوامل حجبت تغطيات حقوق الإنسان عن الرأي العام في الأرجنتين.

([i]) الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية** 2006

http://www.hrinfo.net/docs/undocs/iccpr.shtml

([ii]) UNESCO , **Declaration of Principles on Tolerance** , Proclaimed and signed by the Member States of UNESCO on 16 November 1995 , available online at:
http://www.unesco.org/tolerance/declaeng.htm

([iii]) اليونسكو، **النصوص الأساسية في مجال الاتصال**، منشورات منظمة اليونسكو، بدون تاريخ، ص 71، 72

([iv]) صندوق الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية البشرية 2004**، النسخة العربية، بيروت، مطبعة كركي ص 15 وما بعدها

(v) اليونسكو، **إعلان بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بمساهمة وسائل الإعلام في دعم السلام والتفاهم الدولي، وتعزيز حقوق الإنسان، ومكافحة العنصرية والفصل العنصري والتحريض علي الحرب**، أصدره المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته العشرين، يوم 28 تشرين الثاني/نوفمبر 1978، منشورات جامعة مينسوتا، 2006
http://www1.umn.edu/humanrts/arab/b018.html

([vi]) اتحاد الصحفيين الدولي، بالتعاون مع الاتحاد الأوربي، **حقوق الإنسان والصحافة في العالم العربي**. مرجع سابق ص21

([vii]) Daniel C. Hallin , Paolo Mancini , **Comparing Media Systems: Three Models of Media and Politics ,** Cambridge University Press , 2004

([viii]) James Curran , **Media and Power** , London: Routledge. , 2002

([ix]) C. Edwin Baker , **Media, Markets and Democracy** , Cambridge , Cambridge University Press. 2001, p 8 -15

([x]) Alison Alexander, Rod Carveth, Albert N. Greco, C. Ann Hollifield, James Owers (editors) **Media Economics: Theory and Practice** , Mahwah, NJ. Lawrence Erlbaum Associates , 2004 , p 3 – 43)

([xi]) Monroe E. Price , Beata Rozumilowicz , Stefaan G. Verhulst , **Media Reform Democratizing the Media, Democratizing the State** , London , Routledge, 2002 , p 254 - 268

([xii]) Raymond Kuhn, Erik Neveu (Editors), **Political Journalism: New Challenges, New Practices** , London: Routledge, 2002

([xiii]) William A. Rugh , **Arab Mass Media: Newspapers, Radio, and Television in Arab Politics**, Westport, CT , Praeger, 2004 , p 253

([xiv]) Yahya R. Kamalipour, Hamid Mowlana (editors) **Mass Media in the Middle East: A Comprehensive Handbook**, Greenwood Press., Westport, CT., 1994

([xv]) Brian Katulis , **Three Keys to the Cowed Arab Media** , Mar 2005 available online at:
http://www.americanprogress.org/issues/2005/05/b701607.html

([xvi]) حمدي حسن، **هياكل الملكية وتأثيرها على حرية الصحافة.** ورقة مقدمة إلى ورشة العمل العربية الإقليمية حول تأثير هياكل الملكية وتداول المعلومات على حرية الصحافة في العالم العربي الغردقة 14-16 ديسمبر 2006

([xvii]) اتحاد الصحفيين الدولي بالتعاون مع الاتحاد الأوربي، حقوق الإنسان والصحافة في العالم العربي، مرجع سابق

([xviii]) Xigen Li and Charles St. Cyr , **human Rights in China: A Pawn of A Political Agenda? A Content Analysis of The New York Times (1987-1996)** Michigan State University , 1998

(xix) David J. Park , **Media, Democracy, and Human Rights in Argentina** Journal of Communication Inquiry, Vol. 26, No. 3, 2002 , p 237-260)